

# قرارات

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠٠٣

صدر بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٧

**وزير التموين والتجارة الداخلية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكي؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بلاحقة النظام الداخلي للمجمعيات  
التعاونية الاستهلاكية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٧ لسنة ١٩٧٧ بتعديل بعض أحكام لائحة النظام الداخلي  
للمجمعيات التعاونية الاستهلاكية؛

وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقم ٧٣٦ المؤرخ فى ٢٠٠٣/٩/٢٧  
والمرفق به مذكرة مديرية التموين والتجارة الداخلية بمحافظة أسيوط المؤرخة ٢٠٠٣/٧/١٦  
وعلى مذكرة الإداراة العامة للتعاون الاستهلاكى المؤرخة فى ٢٠٠٣/١٠/٧؛

### قرار

**مادة أولى** - حل مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الاستهلاكى لمحافظة أسيوط.

**مادة ثانية** - يعين مجلس إدارة مؤقت لمدة عام مكون من خمسة أعضاء، للاتحاد التعاونى  
الاستهلاكى لمحافظة أسيوط ، من السادة :

١ - السيد/ وجيه أحمد جمعة ..... رئيساً لمجلس الإدارة

مشرفًا ماليًا .....

٢ - السيد/ محمد محمود ناصر ..... سكرتيراً عاماً

٣ - السيد/ محمد جمال الدين محمد دباب ..... عضواً

٤ - السيد/ كامل أحمد على سليمان ..... عضواً

٥ - السيد/ عبد العزيز ثابت كدواني ..... عضواً

**مادةثالثة** - يتولى هذا المجلس كافة الاختصاصات المخولة لمجلس إدارة الاتحاد

الواردة في القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والنظام الداخلي للاتحاد .

**مادة رابعة** - يدعو مجلس الإدارة الجمعية العمومية للانعقاد قبل شهر من انتهاء مدة

انتخاب مجلس إدارة جديد طبقاً لنظام الداخلي للاتحاد .

**مادة خامسة** - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ حسن على خضر